فلسفة الحرب العادلة في الإسلام

الباحث/سامح محمد عبد الفتاح أبو زهرة

المعيد بقسم العقيدة والفلسفة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدسوق . جامعة الأزهر

تمهيـــــــد:

لقد أدت الحروب الطاحنة التي عرفتها البشرية منذ فجر التاريخ إلى استقرار فكرة لدى بعض الناس، مفادها: أن الميل إلى الحرب لم يترك مجالًا للميل إلى السلم !!

ولكن عند البحث والتحقيق، واستقراء التاريخ نجد أن الميل إلى السلم أيضًا متجذر في نفوس كثير من البشر، فرغم أن الحرب ظاهرة إنسانية، فإنه لم يخل عصر من العصور من وجود دعاة إلى السلم، ونبذ العنف، والتحلي بمكارم الأخلاق الحميدة، والدعوة إلى تحقيق الحق والخير والجمال، تمثلت هذه الدعوة في الرسل والأنبياء عبر التاريخ الإنساني، وتمثلت أيضًا في الفلاسفة والمفكرين الذين نددوا بالحروب وعملوا على تقنينها.

من أبرز هؤلاء الفلاسفة الذين سعوا في وضع قوانين أخلاقية للحرب: القديس: أوغسطين[1]، فهو يعد من أوائل الذين بحثوا في نظرية الحرب العادلة، حيث إنه انكب على دراسة السؤال المتصل بمعرفة ما إذا كان من الممكن للمسيحيين أن يدخلوا في حرب من دون أن يرتكبوا خطيئة[2].

ولقد احتلت نظرية الحرب العادلة مساحة كبيرة في الفلسفة السياسية والأخلاقية المعاصرة ، وذلك من خلال مساهمة الفيلسوف الأمريكي (مايكل وولزر) الذي يعد من أهم منظري فكرة

---

(1) القديس أوغسطين: (13 نوفمبر 354-28 أغسطس 430) كاتب وفيلسوف من أصل نوميدي-لاتيني ولد في طاغاست (حاليا سوق أهراس، الجزائر)، يعد أحد أهم الشخصيات المؤثرة في المسيحية الغربية، وتعتبره الكنيستان الكاثوليكية والأنغليكانية قديسًا وأحد آباء الكنيسة البارزين وشفيع المسلك الرهباني الأوغسطيني، يعتبره العديد من البروتستانت، وخاصة الكالفنيون أحد المنابع اللاهوتية لتعاليم الإصلاح البروتستانتي حول النعمة والخلاص، وتعتبره بعض الكنائس الأورثوذكسية مثل الكنيسة القبطية الأرثوذكسية قديساً، مؤلفاته-بما فيها الاعترافات، التي تعتبر أول سيرة ذاتية في الغرب لا تزال مقروءة في شتى أنحاء العالم.

(2) ديفيد فيشر: الأخلاقيات والحرب، هل يمكن أن تكون الحرب عادلة في القرن الحادي والعشرين ؟، ترجمة: عماد عواد، سلسلة: عالم المعرفة، العدد 414-الكويت-المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، يوليو: 2014م ، ص : 105، 106.

الحرب العادلة في الفلسفة السياسية المعاصرة، وذلك من خلال كتابه: (حروب عادلة وغير عادلة).

فالحرب العادلة عند (وولزر) هي: مجموعة المبادئ والمعايير الأخلاقية التي تحدد الوسائل والغايات بالنسبة لاستخدام العنف من جانب الدولة، وهذه المبادئ والمعايير الأخلاقية ملزمة؛ لأنها تقوم على الإجماع العام، وهي مشتقة من المعايير القانونية ، والأفكار الدينية والفلسفية، والشرائع الأخلاقية المختلفة، والاتفاقات المتبادلة التي تؤسس اتفاقية ، أو تقليد الحرب الذي يتخلل المجتمع بأكمله[3].

فمصطلح (الحرب العادلة) من أهم المصطلحات التي تتردد بكثرة في الكتابات الفلسفية والدينية واللاهوتية، والسياسية، وخاصة ضمن ما يسمى بالعلاقات الدولية، **وتعني الحرب العادلة:** البحث عن مجموعة من الأسباب العادلة والمشروعة لإعلان حرب ما لمواجهة الخصوم ومقاتلتهم دفاعًا عن قضية عادلة، ومن أجل هدف مشروع يتمثل في صد العدوان، أو مواجهة الظلم والإرهاب، والتطرف[4].

أي: إن الحرب العادلة هي إضفاء الطابع الديني والشرعي والأخلاقي على الحرب التي تخوضها دولة ضد دولة أخرى[5].

ويعرِّفها عبد الله نصار بقوله: "نظرية الحرب العادلة: هي ذلك الإطار الذي يتضمن مجموعة من القيم والضوابط والمعايير التي تحدد في مجموعها ما هو عادل، وما هو غير عادل بالنسبة للحرب، سواء على مستوى شنها ابتداءً، أو على مستوى إدارة عملياتها بعد اندلاعها فعلًا[6].

---

(3) michael walzer: just and unjust wars a moral argument with historical illustrations new York basic books

(4) marzano m l ethique appliquée .paris. puf.que sais-je ? 2008 .chapitre V: droits del homme et just .p . 76-89.

(5) brian orend the morality of war . peter broad view.2006 . p . 4 .

(6) عبد الله نصار: مدخل إلى نظرية الحرب العادلة ، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية -القاهرة-مصر-ط 1، 1993م ، ص : 5.

وعلى ذلك فإن (نظرية الحرب العادلة) تعد من أهم المباحث الفلسفية، **ويؤكد ذلك عبدالله نصار بقوله:** "إن نظرية الحرب العادلة: هي نظرية فلسفية أكثر من كونها قانونية، والواقع أنها هكذا كانت منذ ظهرت بإرهاصاتها الأولى في العقائد والفلسفات القديمة، وهكذا ظلت حين تزايد الاهتمام بها في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وما تلاها من حروب إقليمية، وهكذا سوف تبقى طالما بقيت الهوة قائمة بين الواقع والمثال[7].

فهذه النظرية تضع أسبابًا مشروعة لشن الحرب وخوضها، وتضع قواعد وأساليب يجب اتباعها قبل بدأ الحرب، وأثناء اندلاعها حتى تصبح هذه الحرب عادلة تراعى فيها الأخلاق الإنسانية.

يقول الدكتور/ حمدي الشريف: "بوجه عام يمكن القول: إنه طبقًا لتقليد الحرب العادلة، فإن هناك سبعة ضوابط، أو مبادئ يجب أن تتوافر لشن الحرب وإدارتها بطريقة أخلاقية عادلة، وهي:

1-**السبب العادل:** أي أن يكون هناك مبررًا عادلًا لشن الحرب.

2-**الملاذ الأخير:** أي أن تكون الحرب آخر وسيلة تلجأ إليها الدولة بعد أن تستنفذ كل الوسائل السلمية لشن الحرب أولًا.

3-**التناسب:** أي أن تكون المنافع التي يمكن أن تنتج من وراء شن الحرب أكبر-على نحو معقول-من الخسائر التي يمكن أن تنجم من شنها.

4-**التيقن من النصر:** أن يكون هناك قدر معقول من النجاح من وراء كسب الحرب.

5-**الوسائل المشروعة:** أي: أن تكون الوسائل المستخدمة منذ اندلاع الحرب، وحتى هزيمة الخصم شرعية وعادلة.

6-**حصانة غير المقاتلين:** أي: عدم استخدام المدنيين أثناء الحرب.

7-**السلام العادل:** أي أن يكون السلام الذي ستسفر عنه الحرب عادلًا"[8].

---

[7] عبد الله نصار: مدخل إلى نظرية الحرب العادلة : 8.

[8] د/ حمدي الشريف: نظرية الحرب العادلة بين اليوتوبيا والأيدولوجيا (بحث محكَّم منشور على الموقع الإليكتروني لمؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث، بتاريخ 18 أبريل: 2016م.

أقول: هذه هي نظرية الحرب العادلة كما عبر عنها الفيلسوف الأمريكي (مايكل وولزر) وغيره من الفلاسفة القدامى والمعاصرين الذين عنوا بهذه النظرية، وهذه هي الضوابط الأخلاقية التي وضعها منظري الفلسفة السياسية للحرب العادلة، فهل توجد حرب في هذه الدنيا، أو في التاريخ الإنساني كله التزمت بهذه الضوابط، واستطاعت أن تنقل نظرية الحرب العادلة من حيز التنظير إلى الواقع؟!

هذا ما سأحاول بيانه، والجواب عنه في هذا المبحث من خلال العناصر التالية:

أ . هل الأصل في الإسلام السلم أم الحرب؟!

ب–غزوات النبي(ρ) وفلسفة الحرب العادلة.

جـ– المدلول الأخلاقي والسياسي لمفهوم الجهاد القتالي قبل بدء الحرب العادلة في الإسلام.

د–المدلول الأخلاقي والسياسي لمفهوم الجهاد القتالي أثناء اندلاع الحرب العادلة في الإسلام.

هـ –المدلول الأخلاقي والسياسي لمفهوم الجهاد القتالي من خلال الآثار المترتبة على الحرب العادلة في الإسلام.

أ– هل الأصل في الإسلام السلم أم الحرب؟!

يقتضي البحث في هذه المسألة الوقوف أولًا على تقسيم فقهاء الشريعة قديمًا للأرض باعتبار الإسلام والحرب، حيث قسَّم الفقهاء القدامى الأرض إلى ثلاثة دور:

1–**دار الإسلام**: وهي البلاد التي تظهر فيها أحكام الإسلام، أو يستطيع سكانها المسلمون أن يُظهروا فيها أحكام الإسلام[9].

2–**دار الحرب**: الدار التي لا تجري فيها أحكام الإسلام، ولا يأمن من فيها بأمان المسلمين[10].

---

[9] الإمام/ محمد أبو زهرة: العلاقات الدولية في الإسلام دار الفكر العربي ،ص : 53.

[10] عبد الوهاب خلاف: السياسة الشرعية ، المطبعة السلفية ،ص : 69.

3-**دار العهد**: وهي البلاد التي ارتبط أهلها بدار الإسلام بمعاهدة قُطعت معهم ابتداءً أو عند القتال معهم، فيدخلون في صلح مع المسلمين على شروط تشترط بين الفريقين حسب ما يتراضى عليه الطرفان[11].

ويلاحظ أن: الدولة الإسلامية لا تأخذ من أهل دار العهد الجزية؛ لأنهم دخلوا في عهد مع المسلمين مع احتفاظهم بسيادتهم في أرضهم، ولو لم تكن كاملة في بعض الأحوال[12].

وهذا التقسيم من الفقهاء هو تقسيم اجتهادي اقتضته المصلحة العليا للأمة الإسلامية، وظروف العلاقات الدولية آنذاك، وهذا التقسيم ربما كان صالحًا في وقته؛ لأن منطق العصر آنذاك كان يوجبه، أما الآن ومع تطور النظم السياسية أصبح فضاءً واحدًا تحكمه الاتفاقيات الدولية.

وبوجود هذه التقسيمات نحن أمام تساؤل كبير فحواه:

هل الأمة الإسلامية في حرب دائمة مع الأمم الأخرى تقطعها مهادنات فترات مؤقتة؟ أو نبقى في حال سلم دائم مع الأمم الأخرى تتخللها بعض الحروب عند ظهور الطرق الشرعية الداعية لذلك[13] وفق ما تقتضيه فلسفة الحرب العادلة؟!! فيما يلي الإجابة عن ذلك.

اختلف الفقهاء في أصل العلاقة بين المسلمين وغيرهم على ثلاثة آراء:

الرأي الأول: ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة إلى أن الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم الحرب[14]، وإلى هذا الرأي ذهب عدد من العلماء المعاصرين منهم الدكتور/ عبد الكريم زيدان، وصالح اللحيدان، وسيد قطب، وأبو الأعلى المودودي.

الرأي الثاني: ذهب بعض الفقهاء إلى أن الأصل في العلاقة بين المسلمين وغيرهم هو السلم، وأن الحرب أمر طارئ لا يلجأ إليه إلا عند الاعتداء على المسلمين أو ظلمهم، أو

---

(11) الإمام أبو زهرة: العلاقات الدولية في الإسلام ، ص: 55.

(12) أبو الحسن الماوردي: الأحكام السلطانية ، دار ابن قتيبة-الكويت-ط 1، 1406ه-1989م ،ص : 149.

(13) محمد علي سليم الهواري: طبيعة علاقات المسلمين بغيرهم من الأمم (بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية): 417 المجلد/ 19، العدد الثاني، يونيو 2011م.

(14) علي بن عبد الرحمن الطيار: مقومات السلم وقضايا العصر بين النظرية والتطبيق ، مركز النشر الدولي-الرياض-ط 1 ،ص : 112 .

فتنتهم عن دينهم، وهذا رأي الإمام الثوري ، والأوزاعي ، والكمال بن الهمام، وابن تيمية، وابن القيم، وإليه ذهب عدد من العلماء المعاصرين منهم: الشيخ/ محمد أبو زهرة، والدكتور/ وهبة الزحيلي، وعبد الله غوشة ، ومحمود شلتوت ، وغيرهم.

الرأي الثالث: إن علاقة المسلمين بغيرهم من الأمم علاقة دعوة تتنوع حسب الظروف والأحوال تبعًا للمصلحة الحقيقية لأهل الأرض جميعًا، فقد تكون علاقة المسلمين بغيرهم علاقة سلم قبل إبلاغهم الدعوة أو أثناء تبليغها، وإذا تجاوبت الأمم غير الإسلامية مع الدعوة، وقد تكون علاقة المسلمين بغيرهم علاقة حرب بعد إبلاغهم الدعوة، وعندما توضع العقبات أمام تبليغها[15].

هذه هي آراء الفقهاء في مسألة هل الأصل في الإسلام السلم أم الحرب؟ وقد استدل أصحاب كل رأي بأدلة[16]، وبعد التحقيق في هذه الآراء وأدلتها التي استندوا إليها، فإني أرجح ما ذهب إليه القائلون بأن الأصل في علاقة السلمين بغيرهم هو السلم لقوة أدلتهم؛ ولأن السلم هو الموافق لطبيعة الدين الإسلامي.

فدين الإسلام مشتق من اسم الله (السلام)، ونحن المسلمين نكرر كلمة (السلام) في الصلوات الخمس، وغيرها في اليوم الواحد مرات ومرات، فنحن نتعبد الله – تعالى – بنشر السلام بين البشر، فالمسلمون لا يتمنون القتل والحرب، قال النبي(ρ) لأصحابه–وهو يربيهم

---

(15) صالح اللحيدان: الجهاد في الإسلام بين الطلب والدفاع: 102، 103 دار الصميعي-الرياض-ط 5، والطيار: مقومات السلم وقضايا العصر: 91، 92، ابن تيمية: مجموع الفتاوى: 267/7 مؤسسة الرسالة-بيروت-ط 1، الماوردي: الحاوي الكبير: 193/4 دار الكتب العلمية-بيروت، عبدالله بن حجازي الشرقاوي: حاشية الشرقاوي على تحفة الطلاب: 261/4 دار الكتب العلمية-بيروت، محمد بن أحمد الشربين: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: 223/4 دار إحياء التراث العربي-بيروت، إحسان الهندي: أحكام الحرب والسلام في دار الإسلام: 123، 124 دار المنير-سوريا-ط 1.

(16) للوقوف على أدلة هذه الأقوال ينظر: طبيعة علاقة المسلمين بغيهم من الأمم، د/ محمد سليم الهواري: 389-402.

على مفهوم الجهاد: ((لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَاسْأَلُوا اللهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ)) [17].

وإذا تأملنا في تحية المسلمين بعضهم بعضًا نجد أن السلام هو تحية المسلمين فيما بينهم، إنها دعوة إلى السلام والحب، وميثاق بين الناس بنبذ أسباب العداوة والبغضاء، وفي هذا يقول النبي(ρ): ((أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ))[18].

يقول الدكتور/ عبدالودود شلبي: "المسلم عندما يريد أن يخرج من صلاته بعد أن حلق بروحه في الملأ الأعلى فإنه يلتفت عن يمينه، ويقول (السلام عليكم) ثم يكررها بعد أن يلتفت إلى يساره ، إنها إشارة للعودة إلى الأرض بعد أن حلَّق في صلاته في الملأ الأعلى في السماوات العلى، وبما أنه عاد إلى الأرض، فإن أول ما يستقبل به أهل هذه الأرض هو (السلام)[19].

فالسلم في الإسلام ضرورة لاستمرار الحياة فوق الأرض، وضرورة لاستقرار القيم والمثل العليا في ضمير كل إنسان، سلام لا تفرضه القوة بل ينبع من داخل النفس المؤمنة التي تلتزم بضوابط الشرع الذي يأمر بالسلام ويدعو إليه.

هكذا قرَّر الإسلام في صراحة ووضوح أن الأصل في العلاقات الإنسانية هو السلم "فدعا الإسلام إلى السلم في كافة أحواله، واعتبر الحرب من إغواء الشيطان، ومن يسير فيها إنما يسير في خطوات الشيطان[20].

وصرَّح الإسلام من خلال نصوص القرآن في الجهاد القتالي بأن من يلقى السلام لا يصح أن يقاتل بدعوى أنه غير مؤمن، فقال – تعالى – : {ھ ے ے ۓ ۓ ﮲ ﮳ ﮴ ﮵ ﮶ ﮷ ﮸ ﮹ ﮺} [21].

---

[17] رواه مسلم في صحيحه: 1362/3 برقم: (1742)، كتاب: الجهاد والسير، باب: كراهة تمني لقاء العدو، والأمر بالصبر عند اللقاء.

[18] رواه مسلم في صحيحه: 74/1 برقم: (54) ،كتاب: الإيمان، باب: بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سببًا لحصولها.

[19] د/ عبد الودود شلبي: هل انتشر الإسلام بالسيف؟ دار الفتح للإعلام العربي- القاهرة - ط 1، 1426ه - 2005 م ، ص: 27 .

[20] الإمام أبو زهرة: العلاقات الدولية في الإسلام، ص: 47.

[21] سورة النساء، الآية: 94.

يقول الإمام محمد أبو زهرة: "إذا كان القتل في الإسلام لدفع الاعتداء، وليس للحمل على اعتقاد معين، فإن الأصل في العلاقة بين المسلمين وغيرهم هو السلم حتى يقع اعتداء، فإن كان الاعتداء فإن الحرب تكون أمرًا لا بد منه ردًا للشر بمثله، ولتحمي الفضيلة نفسها من الرذيلة، وإن ذلك الأصل ثابت بالنصوص القرآنية، وثابت بالوقائع التاريخية في عصر النبي (ρ) ، ففي القرآن الكريم: {ﮪ ے ۓ ﮫ ﮬ }[22] {ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ □ □ □ □ □ □ }[23]، وفي القرآن أيضًا: {ﮪ ے ۓ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ }[24]، وإن كل هذه النصوص قاطعة في الأصل هو السلام حتى يكون الاعتداء"(25).

ب – غزوات النبي (ρ)، وفلسفة الحرب العادلة :

إنه بعد المآسي التي حدثت في العصور الوسطى والحروب الحديثة، والتي ارتكبت فيها كل صور جرائم الحرب، بدأ الحديث عن أخلاقيات الحروب، أو الحروب المشروعة العادلة، وقد بينت من خلال حديثي عن (نظرية الحرب العادلة) أنه لم يخل عصر من العصور من دعاة إلى السلم ونبذ العنف، والتحلي بمكارم الأخلاق، والدعوة إلى تحقيق الحق والخير والجمال، وكان من أبرز الذين سعوا في وضع قوانين أخلاقية للحرب: القديس أوغسطين، وفي العصر الحديث احتلت نظرية الحرب العادلة مساحة كبيرة في الفلسفة السياسية والأخلاقية، وذلك من خلال مساهمة الفيلسوف الأمريكي (مايكل ولزر).

وإننا نجد أن الأمر لم يكن قاصراً على الفلاسفة وفقط، "فقد اتجهت جهود دولية، ومنظمات الحياد بعد الحرب العالمية الثانية إلى تجريم كل حالات الحرب، وحاولت أن تسن قوانين تحد

---

[22] سورة البقرة، الآية: 208.

[23] سورة الأنفال، الآية: 61.

[24] سورة النساء ، الآية : 94.

[25] الإمام أبو زهرة: نظرية الحرب في الإسلام، ص: 37، 38.

من سلطات الدولة في الاتجاه نحو الحرب، وأحاطته بالقيود التي يمكن أن تحول دون استعماله في غير حالة الضرورة القصوى إن لم يتيسر منع استعماله مطلقاً"[26].

يقول د/ محمد أحمد المبيض:

"وبالنظر إلى خلاصة الفكر الإنساني المعاصر من خلال منظمات القانون الدولي، ومنظمات الحياة والعمل الإنساني نجد أن هناك معايير محددة تجعل الحرب طاب عن الحرب العادلة: هي: حرب تُوجه ضد شعب ارتكب ظلماً نحو شعب آخر، ولم يشأ رفعه، ويشترط فيها أن تكون مطابقة للقواعد الإنسانية، وتكون لغرض تحقيق سلم دائم، ووجوب احترام حياة وأملاك الأبرياء، وحسن معاملة الأسرى والرهائن"[27].

هذا من ناحية النصوص والتعاليم، أما من الناحية التطبيقية، أو الترجمة الواقعية لتلك التعاليم، فنجد أن تلك النصوص والقوانين التي يتغنى بها العالم في عصرنا هذا لم نجد لها أي تطبيق حقيقي عند أهلها أنفسهم، أي هي عبارة عن نصوص حرمت التحقيق الحيوي[28].

فمشكلة نظرية الحرب العادلة – وهي مشكلة جميع النظريات – تبدأ عندما يتم الشروع في عملية التطبيق، وذلك أن الانتقال من النظر إلى الواقع، أو من الفعل إلى التطبيق هو الذي يطرح المشكلات، ومن هذه المشكلات المباشرة لنظرية الحرب العادلة الاختلاف في فهم مقاصد النظرية، وليس أدل على ذلك من أن عدداً من المثقفين الأمريكيين الذين وقفوا على صحة النظرية العادلة للحرب، قد أعلنوا تراجعهم عنها بعد ما تبين لهم أن الحرب على الإرهاب قد انتقلت من الحرب العادلة إلى الحرب الاستباقية، وبذلك رفع الغطاء الأخلاقي عن الحرب الأمريكية على العراق[29].

---

[26] علي صادق أبو هيف: القانون الدولي العام، منشأة المعارف-الإسكندرية-مصر، ص:621.

[27] محمود شيت خطاب: الرسول القائد، دار مكتبة الحياة، ومكتبة النهضة-بغداد-ط/2-1960م، ص: 473.

[28] د/ محمد أحمد المبيض: حروب عادلة أم مثالية بين حروب العصر وحروب النبي عليه السلام- نقلاً عن الموقع الإليكتروني (نداء الروح) موقع ينشر أهم ما تضمنته مؤلفات الدكتور/ محمد أحمد المبيض.

[29] د/ سالم حسين العادي: نظرية الحرب العادلة من منظور فلسفي (ميخائيل والزر أنموذجاً) المجلة العربية-السعودية-العدد الثاني عشر، المجلد الأول-يناير-2016م، ص: 67، 68.

فالغرب ومنظري الفلسفة السياسية الهتمين بـ (نظرية الحرب العادلة) رأوا أنهم قد وصلوا إلى سقف الرقي الإنساني من خلال تلك النظرية ونصوصها الضابطة لأخلاقيات الحرب، بل ظنوا أنهم قد بلغوا بهذه التعاليم ما لم تبلغه أمة من الأمم من قبلهم، والحقيقة أن دعواهم هذه عارية عن الصحة تماماً ؛ لأنه من الناحية النظرية والنصوص والتعاليم الضابطة للحرب العادلة فإننا نجد أن أخلاقيات الحرب في غزوات النبي (ρ) بالرغم من تضمنها لكل البنود السابقة نجدها أيضاً قد ارتفعت نحو المُثل العليا والأخلاق الفاضلة التي تعجز كل دساتير الأرض من بلوغ ما وصلت إليه من رقي أخلاقي.

ولعل السر في ذلك أن رسالة الإسلام في أساسها قائمة على الدعوة ورعاية القيم والفضائل الأخلاقية[30].

أما من الناحية التطبيقية، أو الترجمة الواقعية، فنجد أن تلك النصوص والقوانين والنظريات التي يتغنى بها العالم في عصرنا هذا لم تجد أي تطبيق حقيقي عند أهلها أنفسهم[31].

بينما أخلاق الحروب في غزوات النبي(ρ) وسراياه وحروب الخلفاء من بعده هي التي خرجت من حيز التنظير إلى التطبيق العملي، فلقد سردت خلال الحديث عن (مراحل التشريع القتالي في الإسلام) بإيجاز شديد أهم السرايا والغزوات التي شارك فيها النبي(ρ) ووقعت في العهد النبوي.

وقد اختلفت وجهات النظر في عدد الغزوات اختلافاً لا يقدح فيمن عدَّها؛ لأن بعضهم أدمج غزوتين في اسم واحد لقربهما، ومنهم من عد الغزوات ضمن السرايا، ومنهم من يعكس، فتفاوت عدد الغزوات والسرايا تبعاً لذلك[32].

وإذا تأملنا في نتائج هذه السرايا والغزوات التي وقعت في عهد النبي(ρ)والتي ذكر إحصاءها المنصورفوري في كتابه "رحمة للعالمين" فقال: "عدد قتلى كل من الفريقين 1018 قتيل، وإذا قسمناه على 82 خرج معدل حرب واحدة 8/ 41 ، 11 هل يمكن لعاقل أن يقول عن هذه

---

(30) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ(τ)قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ(ρ): "إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ". [رواه البيهقي في السنن الكبرى 10/ 323 برقم (20782) كتاب: الشهادات، باب: بيان مكارم الأخلاق ومعاليها.....].

(31) د/ محمد أحمد المبيض: حروب عادلة أم مثالية، مقال منشور في موقع (نداء الروح) الإليكتروني.

(32) الإمام مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم 1448/3 باب: عدد غزوات النبي(ρ).

الحروب أنها كانت ذات تأثير بالغ في إكراه الناس على ترك الأديان التي تعمقت جذورها في داخلهم واعتناق الدين الجديد، ولا سيما في بلاد ضارية مثل جزيرة العرب؟

وعدد أسرى الأعداء يبدو كبيرا أي 6564 أسير، ولكن هذا العدد أيضا ضئيل بالنسبة لشبه جزيرة العرب....وقد ثبت بالتحقيق أن رسول الله(ρ)كان قد أطلق 6347 أسيرا من أصل 6564 أسيرا شفقة ورحمة بدون شرط إلا الأسيرين اللذين قتلا جزاء بما كسبا من الجريمة وقد بقي 215 أسيراً لم أعرف مصيرهم، والغالب أن يكون هؤلاء قد أسلموا وبقوا مع المسلمين فلم يعدوا من المعتقين.

العدد المذكور أعلاه يدل على أنه قد ضحى بثمانية عشر وألف نسمة لتحويل العرب الوحوش إلى عرب متحضرين، والعرب الملحدين الوثنين إلى عرب مسلمين موحدين، وللقضاء على أحداث القتل والنهب وتعزيز الأمن العام في بلاد تفوق مساحتها مساحة فرنسا بضعفين"[33].

أقول إذا تأملنا في نتائج هذه السرايا والغزوات التي حدثت في عهد النبي(ρ)، وفي نتائج الحروب التي تسمى بالحروب المقدسة، مثل (حروب بهابهارت) لا يقل عدد المقتولين فيها عن عشرة ملايين نسمة، وكذلك أهلكت الهيئات الدينية المقدسة في أوروبا نفوساً يربو عددها على مئات الآلاف[34].

ونتائج الحرب التي قادتها محاكم التفتيش في حق الإنسانية خير شاهد، وإذا نظرنا إلى الخسائر التي نتجت عن الحرب العالمية التي استمرت من 14 أغسطس 1914 م، وحتى 3 مارس1917 م على معظم أجزاء العالم المتمدن نجد أن تعداد قتلى الحرب العالمية هذه هو على النحو التالي:(روسيا 170 ألف نسمة، وألمانيا 160 ألف نسمة، فرنسا 20 ألف نسمة، إيطاليا 460 ألف نسمة، والنمسا 80 ألف نسمة، بريطانيا 800 ألف نسمة، وتركيا 250 ألف نسمة، وأمريكا 50 ألف نسمة، فيكون المجموع الكلي أكثر من سبعة ملايين نسمة)[35].

---

(33) المنصورفوري: رحمة للعالمين ص: 468، 469.

(34) المنصورفوري: رحمة للعالمين: ص: 469.

(35) مقال منشور في صحيفة ...الصادرة في 17 إبريل 1919م (نقلاً عن المنصورفوري: رحمة للعالمين: ص: 469).

فإنه بعد التأمل في كل هذه النتائج نقف على حقيقة مفادها أن النبي (ρ) عندما أراد أن يحقق المصالح الروحية والخلقية والمادية والقومية التي لم تحققها أمة من الأمم من قبل ولا دولة حتى اليوم، عندما أراد ذلك اضطر أن يضحي بألف وثمانية عشر إنسان فقط، وهم الذين قتلوا في غزوات النبي(ρ) والنبي قد خاض هذه الحروب والغزوات مضطراً دفاعاً عن الدين والنفس والوطن ضد الذين قاموا بالاعتداء وأعلنوا الحرب على المسلمين.

وهنا تساؤل مهم : هل كانت حروب النبي(ρ)هجومية أم دفاعية؟

لقد ظهر لنا خلال سردي لأهم سرايا وغزوات النبي(ρ) أن حروب النبي كانت لدفع الظلم والعدوان الذي وقع على حملة الرسالة، وما شرعت الحرب إلا بعد أن فاض الكيل، وبعد ملاحقة قريش للمسلمين، وإعلانهم الحرب عليهم بعد هجرتهم للمدينة، بل بعد تهديدهم المباشر لشخص الرسول(ρ) في عقر دولته،....ومما يشهد لعدم عدوانية جيوش الإسلام أنها انطلقت مسافات بعيدة نحو الشرق على تخوم الهند والصين، ولم تفكر لحظة بغزو الحبشة التي كانت قريبة جدا منهم، والسبب أنه لم يقع أي عدوان من جهة الحبشة نحو المسلمين فسالموها لمسالمتها[36].

نجد أن العلماء قديماً وحديثاً اختلفوا في ذلك على رأيين:

الرأي الأول: أن حروب النبي(ρ) كانت كلها دفاعية، ومن القائلين بهذا الرأي:

1- **ابن تيمية:** قال: "كانت سيرة النبي(ρ) أن كل من هادنه من الكفار لم يقاتله، وهذه كتب السيرة والحديث والتفسير والفقه والمغازي تنطق بهذا، وهذا متواتر من سيرته عليه السلام، فهو لم يبدأ أحداً بقتال" [37].

2- **عباس محمود العقاد:** يقول في توصيفه لحروب النبي(ρ) :

"حروب النبي(ρ) كانت كلها حروب دفاع، ولم تكن منها حروب هجوم إلا على سبيل المبادرة بالدفاع بعد الإيقان من نكث العهد والإصرار على القتال، وتستوي في ذلك حروبه

---

[36] د/ محمد أحمد المبيض: حروب عادلة أم مثالية

[37] ابن تيمية: رسالة القتال (قاعدة مختصرة في قتال الكفار ومهادنتهم وتحريم قتلهم لمجرد كفرهم) ت/ عبدالعزيز بن عبدالله الزير آل حمد: 125.

مع قريش، وحروبه مع اليهود أو مع الروم....ففي غزوة تبوك عاد الجيش الإسلامي أدراجه بعد أن أيقن بانصراف الروم عن القتال في تلك السنة" .

3- الشيخ/ محمود شلتوت: قال: يتبين جلياً أن الرسول لم يقاتل إلا من قاتله، وإلا دفعاً للظلم، ورداً للبغي والعدوان، وقضاء على الفتنة في الدين"[38].

4- **الدكتور/ وهبة الزحيلي، يقول:** "الموقف الدفاعي هو الذي سار عليه النبي(ρ) والمسلمون من بعده" [39].

الرأي الثاني: أن حروب النبي(ρ) كانت هجومية:

أي : إن حروبه (ρ) إنما كانت قياماً بفريضة الجهاد سواء حصل من المشركين اعتداء أم لم يحصل، وأن الرسول في كثير من غزواته وسراياه كان يبدأ فيها الكفار بالقتال، ولا ينتظر منهم أن يبدؤوه ليرد عليهم[40]، ومن القائلين بهذا الرأي:

1- **الحافظ ابن كثير**، ويتضح ذلك من خلال قوله:

"فعزم رسول الله(ρ) على قتال الروم لأنهم أقرب الناس إليه وأولى الناس بالدعوة إلى الحق لقربهم إلى الإسلام وأهله، وقد قال الله تعالى: {ٱ ب ب ب پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٿ}[41] " [42].

2- الدكتور/ محمد سعيد رمضان البوطي: يرى أن حروب النبي(ρ) مرت بمرحلتين:

المرحلة الأولى: كانت دفاعية إلى نهاية غزوة الخندق، يقول: " فلما أبرم صلح الحديبية بين المشركين من قريش والمسلمين في المدينة، واطمأنت أفئدة المسلمين واستراحوا من متاعب قريش ومناوشاتهم، تفرغ النبي (ρ) للدخول في مرحلة جديدة... ألا وهي مرحلة قتال أولئك الذين بلغتهم الدعوة فوعوها وفهموها، ولكنهم استكبروا عن الإيمان بها والإذعان لها حقدًا وعدواناً " [43].

---

(38) الشيخ/ محمود شلتوت: القرآن والقتال، مطبعة دار الكتاب العربي-القاهرة-1951م، ص: 126.
(39) د/ وهبة الزحيلي: آثار الحرب: 93.
(40) د/ محمد خير هيكل: الجهاد والقتال في السياسة الشرعية: 506.
(41) سورة التوبة: 123.
(42) ابن كثير: البداية والنهاية: 5/2.
(43) د/ محمد سعيد البوطي ، فقه السيرة: 300.

والرأي الذي يرجحه الباحث:

هو الرأي القائل بأن غزوات النبي(ρ) كلها كانت دفاعية، وهذا ما تنطق به وقائع التاريخ وسيرة النبي(ρ) وغزواته؛ ولأن هذا الرأي يتوافق مع روح الإسلام المبني على السلم، والمعاملة بالحسنى.

وبهذا يمكن القول إن غزوات النبي(ρ) والحروب الإسلامية عموماً وضعت الدساتير الإسلامية للحروب، والتي سبق بها المسلمون الأوائل العالم الحديث، الذي يتغنى بالأخلاق، ويضع النظريات الفلسفية والأخلاقية للحروب، وهو أبعد ما يكون عن تطبيق هذه النظريات في حروبه، فلم تتجاوز (نظرية الحرب العادلة) حيز التنظير، وبذا فحروب النبي(ρ) تعد هي المثل الأعلى لتحقيق الأخلاق ومراعاة الإنسانية.

جـ- المدلول الأخلاقي والسياسي لمفهوم الجهاد القتالي قبل بدء الحرب العادلة في الإسلام:

لقد وضحت خلال الكلام عن حال العرب قبل بعثة النبي (ρ) أن الحروب بين القبائل كانت لا تتوقف، وكانت تشتعل لأتفه الأسباب كالاختلاف على الماء والمرعى، أو بدافع الانتقام والثأر، وكانت الحوب إذا اندلعت استمرت لأعوام طويلة، يذهب ضحيتها كثير من الأرواح، وكانت الحروب وقتئذ لا تحكمها أي أخلاق، ولا تراعى فيها الجوانب الإنسانية.

كما بينت أثناء الحديث عن (نظرية الحرب العادلة) أن هذه النظرية لم تخرج من حيز التنظير إلى الواقع العملي، وما نتج عن الحروب المقدسة والحروب العالمية، وحروب الدول العظمى من نتائج كان ضحيتها مئات الآلاف من الأرواح خير شاهد على عدم نزاهة هذه الحروب، وعدم مراعاتها للأخلاق والجوانب الإنسانية، وأن نظرياتهم وقوانينهم لا تمت للواقع بصلة.

وقد ظهر للقارئ جلياً أن غزوات النبي(ρ) كلها إنما كانت دفاعية، دفاعاً عن الدين والنفس والوطن ضد اعتداء المعتدين، (وأن هذه الحروب كانت نزيهة وبعيدة كل البعد عن الدوافع العدوانية، فحروبه(ρ) كلها كانت عادلة ولأهداف سامية، إنها حروب سامية سمتها الأخلاق الفاضلة.

فالحرب في الإسلام والحروب التي خاضها النبي(ρ) كانت ضرورة لدفع العدوان وحماية دعوة الإسلام والذود عن ديار المسلمين وكرامتهم وحرماتهم لا للغلب والقهر وإظهار النفوذ والتفوق)[44]،

[44] و فيها - أي الفتاوى، أيد قول الجمهور بأن المقاتلة هي سبب القتال، فقال: "في قتال الكفار هل سببه المُقاتَلَة أو مجرد الكفر، الأول: قول الجمهور كمالك وأحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهم،

وهذا ما قرره الفقهاء بعد ذلك فقالوا: "الكفر من حيث هو كفر ليس علة لقتالهم"، وقالوا: "الآدمي معصوم ليتمكن من حمل أعباء التكاليف، وإباحة القتل عارض سمح به لدفع شره".

ولم تكن معارك أو غزوات النبي (ρ) كلها إلا للدفاع عن النفس والدين وأهله، وكان غير المسلمين من المشركين الوثنيين والروم والفرس هم المعتدون الذين ألجأوا المسلمين للقتال[45].

Philosophy of fair war in Islam

الثاني: قول الشافعي، وربما علَّل به بعض أصحاب أحمد... وقول الجمهور هو الذي يدلُّ عليه الكتاب والسنَّة والاعتبار" و لكننا هنا سنختم بالجوهرة المضيئة و القاعدة الإسلامية الراسخة التي بينها الشيخ - رحمه الله - في كتابه الصارم المسلول، و التي أكد فيها أن الأصل في الإسلام بل في كل الشرائع: أن دم الآدمي معصوم، فقال شيخ الإسلام بلا نزاع: "فإن الأصل أن دم الآدمي معصوم لا يقتل إلا بالحق و ليس القتل للكفر من الأمر الذي اتفقت عليه الشرائع و لا أوقات الشريعة الواحدة كالقتل قودًا ؛ فإنه مما لا تختلف فيه الشرائع و لا العقول"

(45) د/ وهبة الزحيلي: العلاقات الدولية في الإسلام، دار الكتب-دمشق-ط/1-1420ه-2000م، ص: 28.